

## 493 - وجوب إتمام المسافر لصلاته إذا صلى خلف مقيم - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

صليت العصر مع الامام في مدينة الرياض وانا مسافر فادركت معه ركعة فقط ثم صليت واحدة وسلمت لاني اقصر فلما سلمت سألني بعض الاخوان لماذا صليت ثنتين وسلمت؟ فقلت له لاني مسافر وقد صليت - 00:00:00

لوحدي ركعتين وادركت مع الامام ركعة فصليت الثانية وسلمت. فقال لي لا يجوز لانك اذا ما ادركت الامام مع الجماعة فدخلت في الجماعة فلا يجوز لك القصر يجب عليك ان تتبع الجماعة متى وجدتها - 00:00:20

وقد اه امتنعت فتوه في هذه الفتوى. لكن ما الذي اصنعه؟ اه في السابقة لهذه الفتوى ان كانت صحيحة. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه - 00:00:40

طبعا نعم هذه الفتوى صحيحة. المسافر اذا صلى وحده صلى ثنتين. او صلى مع الجماعة المسافرين صلى معه ثنتين اما اذا صلى مع المقيم يعني المقيم اللي يصلي اربعة فانه يصلي معه اربعة ولا يقصر. اذا ادركه في الصلاة ادرك معه ركعة في - 00:01:00 الظهر او العصر او العشاء فانه يأتي بثلاث حتى يكمل اربع. اذا ادركه صلاة المغرب اتى بثنتين حتى يكمل المغرب ثلاثة. اذا ادركه برکعة الجمعة الفجر اتى برکعة ثانية حتى يكملها. وهذا قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهم انه سئل عن المسافر - 00:01:20

يصلی مع الامام قال يصلی اربعا فاذا صلى مع المسافرين صلى اثنتين فقال له السائل في ذلك فقال هكذا السنة. والسائق قال له اذا صلى ما بالنا اذا صلى مع الامام صلينا اربعا - 00:01:40

ويصل لنا في رحالنا صلينا ثنتين. فقال ابن عباس هكذا السنة. خرجه مسلم في صحيحه. خرج الامام احمد رحمه الله لسانی جید وهذا هو الصواب. ان المسافر لا يقصر الا اذا كان وحده او مع المسافرين. اما اذا صلى مع المقيمين الذين يصلون - 00:01:55

وبعد ان اصلی معهم اربعا سواء كان من اولها او في اثنائها اذا جاء في اثنائها ثم سلم اماما كمل الاربع هذا هو الواجب اما الصلوات التي صليتها سابقا صليتها ثنتين وانت مع الامام فهذه كانت قليلة فالاحوال ان تقضيها اما ان كان لها دهر طويل فلا - 00:02:14

لعله يعفى عنك ان شاء الله لاجل انك صليت بجهل. نعم - 00:02:34